مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية _ سلسلة الآداب والعلوم الإنسانية المجلد (39) العدد (4)2017
Tishreen University Journal for Research and Scientific Studies - Arts and Humanities Series Vol. (39) No. (4) 2017

قراءة اجتماعية لتطور الديمقراطية

الدكتور بلال عرابي*
هلا الصوص**

(تاريخ الإيداع 19 / 7 / 2017. قبل للنشر في 7 / 8 / 2017)

□ ملخّص □

الديمقراطية مفهوم تاريخي اتخذ صوراً وتطبيقات متباينة، وإن كان في جوهره مثل أعلى يتمثل في المساواة بين البشر في فرص الحياة في كل المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتسمح للإنسان أن يطور إمكاناته، وإطلاق قواه الكامنة لتحقيق الذات.

وهناك اختلاف مابين المفكرين حول مفهوم الديمقراطية، فالبعض يرى أن الديمقراطية هي نظام حكم متمثلة بالجوانب السياسية كالانتخاب والتصويت... والبعض الآخر يرى أنها نظام حياة يقوم بتنظيم العلاقات الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع وهذا ما يعرف بالديمقراطية الاجتماعية، والفريق الثالث يراها نظام حكم ونظام حياة الديمقراطية بشقيها السياسي والاجتماعي.

ومصطلح الديمقراطية بشكله الإغريقي تم نحته في أثينا القديمة في القرن الخامس قبل الميلاد، والديمقراطية الأثينية تعتبر من النماذج الأولى التي استخدمت المفاهيم المعاصرة للحكم الديمقراطي، حيث تناول البحث الديمقراطية عند المفكرين اليونانيين، ومن ثم عند بعض المفكرين الحديثين، فمع مرور الزمن تطور معنى الديمقراطية وارتقى تعريفها الحديث كثيراً منذ القرن الثامن عشر مع ظهور الأنظمة الديمقراطية المتعاقبة في العديد من دول العالم.

الكلمات المفتاحية: الديمقراطية، المواطنة، الديمقراطية الاجتماعية.

* أستاذ- قسم علم اجتماع- كلية الآداب والعلوم الإنسانية- جامعة دمشق- سورية
** طالبة ماجستير-قسم علم اجتماع- كلية الآداب والعلوم الإنسانية- جامعة دمشق- سورية

مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية _ سلسلة الآداب والعلوم الإنسانية المجلد (39) العدد (4)2017
Tishreen University Journal for Research and Scientific Studies - Arts and Humanities Series Vol. (39) No. (4) 2017

Social study in democracy evolution

Dr. Belal Aorabe*
Hala ALsos**

(Received 19 / 7 / 2017. Accepted 7 / 8 / 2017)

□ ABSTRACT □

Democracy is a historical concept that has taken various forms and implementations, though essentially the highest example of the equality of people in life opportunities of all political, economic and social spheres, allows each person to develop his skills, and unleash his potential to achieve self-realization.

There is dissimilarity between sophists about the concept of democracy. Some sophists believe that the democracy is a regime which is represented in political aspects such as election and voting..., And Some sophists believe it as a life system that organizes social and economic relations in society, this is called social democracy. Others believe that the democracy is the both a regime and a life system.

The expression of democracy in Greek form was inspired in ancient Athens in the fifth century BC, Athenian democracy is considered as of the first models to use contemporary concepts of democratic rule,This research is addressing the democracy with Greek sophists and some of modern sophists. Over time, the meaning of democracy has evolved since the eighteenth century with the emergence of successive democratic regimes in many countries of the world.

Key words: Democracy, Citizenship, Social democracy.

* **Professor, Faculty of Art and humanities, Damascus university, Damascus, Syria.**
** **Postgraduate student, Faculty of Art and humanities, Damascus university, Damascus, Syria**

مقدمة:

تعتبر فكرة الديمقراطية من أكثر المسائل التي أثارت ولا تزال تثير جدلاً واختلافاً كبيرين، وهذه لأننا نجد أن الديمقراطية شعار يرفع على نطاق واسع مع اختلاف وجهات النظر، مما أدى إلى جعل هذه الفكرة يكتنفها الغموض ويشتد حولها الجدل والخلاف، تريد هذه الدراسة مناقشة ماهية الديمقراطية في الفكر اليوناني وتطور فكرة وتطبيق الديمقراطية عبر العصور.

أهمية البحث وأهدافه:

أهمية البحث

جاء على لسان الفلاسفة بأن الديمقراطية بمعناها الصادق هي انسجام وتناسق وتوازن بين الإنسان وحياته اليومية، وأن الحياة بدونها اضطراب مرضي يضعف قدرات الإنسان على التوجه والسلوك السليم.

وعلى هذا تعد الديمقراطية من القضايا ذات الأبعاد السياسية والاجتماعية التي تعبر عن قيم ومعايير ومستويات المشاركة من قبل الآخرين، كما تعبر عن وعي الفرد بالحقوق والواجبات والنظر للآخر .

الديمقراطية مفهوم تم صياغته في أثنيا، حيث كان يعني فتح الباب أمام جميع المواطنين للاشتراك في ممارسة الحياة السياسية.

وينظر عموماً إلى الديمقراطية الأثنية على أنها من أولى الأمثلة التي تنطبق عليها المفاهيم المعاصرة للحكم الديمقراطي.

ومن هنا كان علينا العودة إلى ما جاء به رواد الفكر الأثني اليوناني عن مفهوم الديمقراطية لكي نشكل صورة واضحة عن كل ما يتعلق بالديمقراطية.

أهداف البحث

1 – التعرف إلى الديمقراطية مفاهيمها ومكوناتها ومبادئها.

2 – التعرف إلى إيجابيات وسلبيات الديمقراطية.

3 – التعرف إلى مفهوم الديمقراطية في المجتمع اليوناني.

4– التعرف إلى مفهوم الديمقراطية الأثنية وفق رؤية نقدية.

5– التعرف إلى تطور الديمقراطية في الفكر الاجتماعي الحديث.

منهجية البحث

إن المنهج المستخدم في البحث هو المنهج التاريخي، حيث إن هذا المنهج يتعامل مع المعلومات الكامنة في التاريخ، البعيد منه والقريب، التاريخ هو تراتب الحوادث التاريخية المحيطة والظواهر والأنشطة البشرية والإنسانية بتتاليها، وعلى الباحث أن يقوم بدراستها وفحصها.

اعتمدت هذه الدراسة على المنهج التاريخي لأنه أنسب المناهج لهكذا دراسة حيث استعرضت الدراسة تاريخ الديمقراطية عند اليونان كما أشارت الدراسة أيضاً إلى الديمقراطية كما تناولها بعض المفكرين الاجتماعيين والسياسيين الحديثين.

تعريف الديمقراطية

كما اختلف الفلاسفة والساسة على تطبيق الديمقراطية؛ اختلفوا على تعريفها فها هو الباز يعتبرها اختراعاً يونانياً "ومثلما كانت الفلسفة اختراعاً يونانياً فكذلك كانت الديمقراطية ابتكاراً يونانياً فقد أخذت مكانها في اللغة الإغريقية وانتقلت منها مثل الفلسفة إلى جميع اللغات، بعد ذلك وكانت مدينة أثنيا محل ميلاد الديمقراطية فقد لعبت دوراً فعالاً في إنماء ونضج الديمقراطية إلى جانب الفلسفة ومن أبرز مظاهر الارتباط بموطن الاختراع أن الفلسفة اليونانية بلغت أوج ازدهارها في ظل سيادة الديمقراطية في أثينا" (الباز ، 2004، 15).

"هذا وقد ظهرت هذه الكلمة أصلاً كمرحلة قبلية لحكم الملك أكبر الأعظم سيادة الموقد العام أي بيت النار بحيث يشرف على الموقد ويقدم القربان ويتولى الدعاء ويرأس الولائم الدينية قبل أن يتحول مصطلح الديمقراطية إلى مذهب سياسي أو إيديولوجيا سياسية ترجع إلى العصر اليوناني" (المخادمي ، 2007 ، 19).

وعليه يمكن القول أن لفظة ديمقراطية كلمة يونانية، ويلاحظ أنه قد تمت استعارتها واستعمالها في باقي اللغات الأخرى ومنها العربية، فكلمة الديمقراطية غير عربية في الأصل بل تمت استعارتها من اللغة اليونانية القديمة، واستخدامها في الدراسات العربية.

التعريف الكلاسيكي للديمقراطية:"أنها حكم الشعب نفسه بنفسه ولنفسه.... فالسلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية منبثقة من الشعب وتحكم أيضاُ باسم الشعب والشعب باختياره يقوم بتنصيب حكامه" (العظيم، د.ت.ن، 57).

عرفها أحد رؤوساء الولايات المتحدة الأمريكية في نهاية القرن الثامن عشر وهو الرئيس ابراهام لنكولن بقوله: "الديمقراطية هي حكم الشعب بواسطة الشعب ولأجل الشعب" (الباز ، 2006 ،196).

الديمقراطية في الموسوعة السياسية: " نظام سياسي اجتماعي تقيم العلاقة بين أفراد المجتمع والدولة وفق مبدأي المساواة بين المواطنين ومشاركتهم الحرة في صنع التشريعات التي تنظم الحياة العامة"(الكيالي، 1980، 750).

الديمقراطية الاجتماعية: إيديولوجيا سياسية تؤكد النزعة المؤسسية، والسعي للتشغيل الكامل، والعمل على تحقيق المساواة الاجتماعية بين الأفراد ، والعمل على رفع مستواهم من الناحية المادية(جيدنز، 2010، 47).

أما عالم الاجتماع الفرنسي "ألكس دي توكفيل" عرف الديمقراطية بأنها" عملية أقرب للجانب الاجتماعي من السياسي، حيث الأهمية تكمن قبل كل شيء في الدولة التي تتميز في التأثير السيكولوجي وللأهمية القصوى التي تحدثها، فالعقلية الديمقراطية تستند إلى ديالكتيك المساواة (Goyard, 1996, 117).

مبادئ الديمقراطية

تداول المفكرون أساسيات للديمقراطية واتفق على أنها مبادئ الديمقراطية ومنها:

أ – مبدأ احترام الحريات والمساواة.

"في هذا الإطار نجد أن الفقهاء قد جاؤوا بالعديد من التصنيفات للحقوق والحريات العامة، فمثلاً يصنفها "ديجي" من زاوية التزام السلطة العامة تجاه هذه الحريات، ومن هذه الزاوية يرى أن الحريات العامة في نوعين، الأول تلتزم السلطة العامة تجاهه بالتزام سلبي يتمثل في مجرد امتناعها عن المساس بهذه الحريات، وأطلق عليها اسم" الحريات العامة السلبية" ويطلق "ديجي" على النوع الثاني تسمية" الحريات العامة الإيجابية" وهي تلك الحريات التي تلتزم السلطة العامة بالقيام بدور إيجابي لتحقق للفرد الاستفادة منها" (عبد الوهاب ، 2006، 225).

"في حين يوزع "اسمان" الحرية العامة إلى قسمين كبيرين هما المساواة المدنية والحرية الفردية ويفرع "اسمان" عن كل قسم رئيسي عدداً من الحقوق والحريات، كما يفرع "اسمان" المساواة إلى أربعة هي المساواة أمام القانون،

المساواة أمام القضاء، المساواة في تولي الوظائف العامة ومن ثم المساواة أمام الضرائب" (عبد الوهاب ، 2006، 504).

وهي بهذا تعتمد المساواة في المجتمع أساساً للديمقراطية ومعاملة المواطنين بالتساوي في كل ما يهم المواطن ويعنيه.

كما نجد أن هناك العديد من التقسيمات التي جاء بها الكثير من الفقهاء، لكن الباحثين يجمعون على أن الديمقراطية مذهب سياسي اجتماعي، يرمي إلى تحقيق المساواة، هي قبل كل شيء مسألة عقل وقلب ، وهي بالتالي فكرة بعيدة عن الماديات تتعلق بكيفية ممارسة الحكم، وتهدف إلى إشراك أكبر عدد ممكن من الأفراد فيه، وتقوم على أساس المساواة بين الأفراد.

"المقصود بالمساواة كأساس من أسس الديمقراطية ليس المساواة الفعلية بين الأفراد، من حيث ظروف الحياة المادية والمعيشية، بل المساواة التي نقصدها هي المساواة القانونية ، التي تعني عدم التفرقة أو التمييز بين الأفراد في تمتعهم بالحقوق التي يكفلها الدستور والقانون، وأن خرق المساواة لا يجوز، إلا لسبب متعلق بالمصلحة العامة وبمقتضى نص قانوني " (عبد الوهاب، 2006، 185 –186).

"لهذا لا بد من الاعتراف بهذه الحريات لأكبر عدد من المواطنين، وبناء عليه فإن الاقتراع أصبح هو القاعدة العامة في تكوين هيئة الناخبين، والاعتراف بحق الانتخاب بالإضافة إلى أن العمليات الانتخابية هي الانتخابات التنافسية، وهي تعني إقرار ظاهرة المجتمع التعددي الذي تقبل فيه جميع مقتضيات حرية الرأي، فللمواطنين الحق في أن تختلف أراؤهم حول سير الشؤون العامة العادية وحول القرارت وغيرها" (غزوي، 2000، 51 – 52).

"مع الإشارة إلى أن الحرية في النظام الديمقراطي لا تعني أن يفعل الإنسان كل ما يريده، لأن أشد الدول ديمقراطية تضع حدوداً لحريات الأفراد دون أن يقصد من ذلك القضاء على الحريات أو التقليل من شأنها، بل تنظيمها بغية الحفاظ على مصالح الجماعة وحقوق الآخرين والنظام العام" (الباز، 2006، 202 – 203).

ب– مبدأ الفصل بين السلطات

"تختلف الأنظمة السياسية في العالم من حيث نوعية النظام الموجود فيها، فهناك الأنظمة السياسية الليبرالية والأنظمة الشمولية وأنظمة ديمقراطية وأنظمة دكتاتورية وأنظمة برلمانية وأخرى رأسمالية وأنظمة ملكية وأنظمة جمهورية إلخ... وتختلف تنظيمات الأنظمة السياسية من حيث تركيبة المؤسسات السياسية الموجودة في الدولة، في الحقيقة أن معظم الأنظمة السياسية توجد فيها ثلاث سلطات رئيسية هي السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية، وقد اهتم العلماء والفقهاء بدراسة علاقة هذه السلطات مع بعضها البعض، فكلما كانت السلطات الثلاثة متداخلة ويرأسها جهاز واحد، كانت أقرب إلى الدكتاتورية، وإذا حدث فصل بين تلك السلطات فإن النظام السياسي يكون أقرب إلى النظام الديمقراطي" (الكواري ،2000، 54 – 55).

"فلا يذكر مبدأ الفصل بين السلطات إلا ويذكر معه اسم الفقيه "مونتسكيو" الذي كان أول من صاغ هذا المبدأ صياغة متكاملة في كتابه روح القوانين، وكان الهدف من ذلك هو إيجاد وسيلة للحد من استبداد الملوك وإضعاف سلطانهم، وإذا كان الشائع ارتباط مبدأ الفصل بين السلطات باسم مونتسكيو إلا أن الواقع خلاف ذلك فالمبدأ له تاريخ قديم إذ فكر فيه العلماء والفلاسفة منذ القدم، فأفلاطون رأى ضرورة توزيع وظائف الدولة على هيئات متعددة مع إقامة التوازن بينها حتى لا تستبد هيئة الحكم في الدولة، وأرسطو رأى أن من الخير عدم تركيز وظائف الدولة في يد واحدة بل يجب أن يعهد بها إلى هيئات مختلفة تتعاون فيما بينها وتراقب بعضها البعض، كما أن هناك من يرى أن "لوكا" هو

أول من نادى بمبدأ الفصل بين السلطات ودرسها في الحكومة النيابية على أساس سيادة الشعب في كتابه المسمى الحكومة المدنية الذي وضعه بعد ثورة 1688 وقد قامت نظرية لوكا على أساس وجود ثلاث سلطات هي التشريعية والتنفيذية والاتحادية واعتبر أن السلطة القضائية جزء من السلطة التنفيذية" (جميل، 1986، 139).

على أن الفصل التام بين السلطات الثلاث أمر غير ممكن ويفضل رجال القانون مبدأ عدم الجمع بين السلطات لمنع الاستبداد "إن الفصل التام بين السلطات أمر غير ممكن بل إنه غير مرغوب فيه، فلو تم الفصل بين سلطات الدولة دون مراعاة ضرورات التعاون بينها وتكامل أدوارها بالقدر الذي يمكن الدولة من أداء أدوارها، عندما يحل التناحر مكان التعاون اللازم، فكل من السلطات الثلاث لا يمكن أن تمارس اختصاصاتها بشكل مشروع، ولا تضع سلطاتها موضع التنفيذ، إلا بقبول ذلك طوعياً من السلطات الأخرى تعبيراً عن قبول الشرعية الدستورية والخضوع إلى أحكامها" (الباز، 2006، 331).

عناصر وأركان الديمقراطية

أ – المشاركة السياسية

"تعرف المشاركة السياسية على أنها ذلك النشاط الذي يقوم به المواطنون العاديون بقصد التأثير في عملية صنع القرار الحكومي ، سواء كان هذا النشاط فردياً أم جماعياً، منظماً أم عفوياً ، متواصلاً أم متقطعاً، فعّالاً أم غير فعّال"(لطيف، 2010، 41).

"تعتبر المشاركة السياسية أساس الديمقراطية من خلال اتساع الاقتراع الشامل وامتداده بدرجات مختلفة من دولة إلى أخرى لكل أعضاء المجتمع، حيث الرجال مثل النساء ومن خلال أيضاً المؤسسات الشرعية التي تشجع وتيسر اللقاءات والتجمعات السياسية والتواجد الحزبي أو التنظيمي... ويساهم تشجيع المشاركة في تطبيق الشرعية السياسية مما يجعل الإنسان كائناً سياسياً"(صالح، 2005، 17).

تجعل الديمقراطية من المشاركة في الحياة السياسية حقاً لكل مواطن ، يساهم من خلاله في الوصول إلى حكم الأغلبية الذي تستلزمه الديمقراطية.

ب– المواطنة.

تعرّف المواطنة على أنها:" تمتع الشخص بحقوق وواجبات وممارستها في بقعة جغرافية معينة ، لهاحدود معينة تعرف بالدولة القومية الحديثة التي تستند إلى حكم القانون"، وعرّفتها دائرة المعارف البريطانية بأنها: "علاقة بين الفرد والدولة كما يحددها قانون تلك الدولة ، وبما تتضمنه تلك العلاقات من حقوق وواجبات في الدولة".

" وهذا المفهوم مشتق من الوطن أي المنزل، والمواطنة مصدر الفعل واطن أي بمعنى شارك في المكان إقامةً ومولداً، وهي قريبة من مفهوم الوطنية التي تعني حب الوطن والارتباط به، وفي القانون والاصطلاح فهي صفة المواطن التي تحدد حقوقه وواجباته" (فوزي، ٢٠٠٧ ، ٧).

ومبدأ المواطنة الكاملة المتساوية لكل من يحمل جنسية الدولة، دون تمييز بسبب العرق أو الدين أو المذهب أو الجنس أو أي تمييز آخر، وهذا المبدأ يشكل حجر الزاوية في بناء الديمقراطية"(الكواري،2002 ، 29).

وتعد المواطنة مفهوماً مهماً حيث تحدد للمواطن كيفية ممارسة حقوقه وواجباته، وهي عاملاً مهماً في صحة واستقرار أي نظام حكم، إنها بمعنى آخر تشير لنا من هو المدين بالواجبات إلى الدولة، ويتمتع أيضاً بحمايتها لحقوقه، وهي توفر الإطار الشرعي للتجمعات الفردية داخل المجتمع وهي أكثر من تلك الحالة الشرعية لتحقيق المكاسب

الاقتصادية والرعاية الصحية العامة، والتعليم والتربية والأمن الاجتماعي، إنها أيضاً توفر الإحساس المشترك بالهوية لكل الذين يملكونها(Faulks, 2000, 126).

ج – الانتخابات

الانتخاب : هو أسلوب لإسناد السلطة؛ يقوم على اختيار يجري بوساطة التصويت أو الاقتراع ، وهو الطريقة الأساسية لإسناد السلطة في الديمقراطية التمثيلية ، وهو الوسيلة الوحيدة لمنح الشرعية للسلطة وهو عقيدة الديمقراطية ، وفترة الانتخابات هي أهم الأوقات في الحياة السياسية للشعوب.

كما ظهرت عدة آراء فقهية لتحديد الطبيعة القانونية للانتخاب منها:

1 – الانتخاب حق شخصي : لكل من يحمل صفة المواطنة، ويقوم على أساس المساواة بين الأفراد في الحقوق المدنية والسياسية، ولايجوز تقييد الانتخاب بأي شرط ، وللفرد حق الخيار في استعمال هذا الحق أو عدم استعماله.

2 – الانتخاب وظيفة: يؤديها المواطن نتيجة لإنتمائه إلى الأمة صاحبة السيادة ، والانتخاب هو وظيفة لايمكن أن يمارسها إلا المواطنون الإيجابيون الذين تتوفر فيهم الشروط لممارسة الحقوق السياسية وعكسهم المواطنون السلبيون الذين لاتتوفر فيهم مثل هذه الشروط.

3 – الانتخاب سلطة قانونية: إن التكييف القانوني السليم للانتخاب يقضي باعتباره سلطة قانونية منحت بموجب القانون للناخبين لتحقيق المصلحة العامة، لا لتحقيق المصالح الشخصية (الجدة وآخرون، ٢٠09، 359).

شروط الانتخاب:

يشترط في الانتخابات أن تكون نزيهة وتنافسية وتعددية، فالانتخاب هو قاعدة النمط الديمقراطي ، كما أنه يمثل الطريقة المثلى لتعيين الحكام، ولعل أهم مظاهر المشاركة السياسية الفعالة تتمثل في تداول السلطة سلمياً من خلال انتخابات حرّة ونزيهة ، فهي منهج متجدد لاختيار أصحاب القرار في البلدان الديمقراطية، ويقوم هذا المنهج على الشرعية الدستورية.

ومن الشروط الواجب توافرها لكي تتم عملية الانتخاب بشكل ديمقراطي:

1 –الجنسية: أن يقتصر حق الانتخاب على الوطنيين وحدهم، أما الأجانب فلا يحق لهم المشاركة في اختيار الحكام وتولي السلطة العامة.

2 –السن : يجب بلوغ سن معينة تختلف الدول في تحديد سن معينة لمنح حق الانتخاب ضمانة لافتراض النضج والخبرة.

3 –الصلاحية العقلية :أن يكون الناخبون متمتعين بقواهم العقلية ،لأن قوة التمييز تعد شرطاً لممارسة الحقوق السياسية ، فيكون حرمان المصابين بأمراض عقلية والمجانين أمر لايتنافى مع المبدأ العام ، ويزول هذا الحرمان بزوال المرض، ويحدد المرض من قبل السلطة القضائية فقط.

4 –الصلاحية الأدبية :أن لاتكون هناك أحكام صادرة ضد الناخب مخلة بالشرف أو حسن السمعة ، والاتجاه الديمقراطي يعمل على تضييق حالات عدم الصلاحية الأدبية ، وهذا الحرمان مؤقت بعد أن يسترد المحكوم اعتباره وحقوقه السياسية(انظر: الكواري، 2002، 20).

د – النواب والمسؤولية : "النواب هم سياسيون محترفون يرغبون في شغل المناصب العامة ، تقع على عاتقهم مسؤولية العمل الحقيقي في الديمقراطيات المعاصرة، ولكيفية اختيارهم، وآلية مراقبة أدائهم، ومحاسبة تصرفاتهم، ومتابعة

التزاماتهم تجاه مناصبهم أهمية كبرى، وهم يشكلون البرلمان: وهو الهيئة التشريعية في البلد الديمقراطي، وهي هيئة سياسية مكونة من مجلس واحد أو عدة مجالس، وله عدة صلاحيات: منها صلاحيات تشريعية :الاقتراع على القوانين وتشريعها، صلاحيات مالية مناقشة الميزانية وتعديلها، وصلاحيات رقابية الإشراف والمراقبة للسلطة التنفيذية ومساءلة ومحاسبة المسؤولين المقصرين، وقد ظهر أ قدم برلمان في العالم في ايسلندا عام 930م" (لطيف وآخرون، 2010،52).

مقومات الديمقراطية

أ – الديمقراطية نظام حكم سياسي.

"ظهرت الديمقراطية في بادئ الأمر كمذهب سياسي فلسفي على يد كبار كتاب القرن الثامن عشر أمثال: جون لوك في انكلترا وجان جاك روسو ومونتيسكو في فرنسا وكانت غاية المذهب الفلسفي الديمقراطي هي محاربة الحكم الاستبدادي المطلق الذي ساد في أوروبا آنذاك وبالذات في انكلترا وفرنسا فأبرز الكتاب أن السيادة لا ترجع للملك بل للشعب الذي يمثل مجموعة السلطة السيادية العليا" (عبد الوهاب ، 2006 ،179).

هذا دون أن ننسى أن جذورها الفلسفية تمتد وتضرب في التاريخ القديم من خلال كتابات أفلاطون وأرسطو وسقراط وغيرهم من الكتاب والفلاسفة اليونان الذين تكلموا عن حكم الشعب لنفسه وبنفسه ولكن طبعاً ليس بالشكل الذي نراه اليوم والمفاهيم المعاصرة للديمقراطية.

إذن تتصف الديمقراطية بأنها مذهب سياسي يرمي إلى تمكين الشعب من ممارسة السلطة أو السيادة في الدولة ومن هنا جاء وصف سياسي أنه يهدف إلى التخفيف من أوزار الحكم المطلق استجابة لرغبة الجماهير المطحونة والتي تصطلي بناره ، والشعب بظل الديمقراطية إما أن يمارس السلطة بنفسه مباشرة دون وساطة وإما أن يختار نواباً عنه يمارسونها باسمه أو يشترك معهم في ممارستها وبالإضافة إلى كون الديمقراطية مذهب سياسي فإنه يطلق عليها في الوقت ذاته النظام الديمقراطي (الباز ، 2004 ، 200).

"كما يمكن القول أن النظام الديمقراطي هو ذلك الذي يعتمد على الديمقراطية كنظام للحكم، على نحو يستوحي فيه روح المذهب الديمقراطي، ومفاد ذلك أن يقوم النظام على أساس إرادة الشعب وتكون هي عماد بنيان هيئاته بغرض حماية الحقوق والحريات العامة، وكفالة استخدامها من قبل الأفراد" (الباز، 2004، 20).

ب – الاحتكام إلى دستور ديمقراطي.

"الدستور هو القانون الأعلى للدولة فإن جميع التشريعات التي تصدر في الدولة يجب أن تخضع له وتتلاءم معه وتستمد أصولها من قواعده ومبادئه فإذا ما تعارضت هذه التشريعات في نصوصها أو روحها أو أهدافها مع الدستور كانت الغلبة أو الأرجحية له ، ومن فكرة سيادة الدستور وتفوقه استنبط الفقه الدستوري مبدأ سمو الدستور فلسنا بحاجة إلى إثبات الصفة الإلزامية للقواعد والمبادئ التي يتضمنها الدستور فالأمر ليس موضع شك أو جدل" (بجك ، 2006 ، 13).

"ذلك أن الدستور هو الذي يرسي دعائم العلاقة بين الحاكمين والمحكومين في إطار من الشرعية القانونية التي تحاسب كل الدول ذات الأنظمة الديمقراطية عليها فالهدف الأساسي لأي دستور هو المساعدة على توفير نظام متكامل من الضوابط القانونية التي بإمكانها أن توفق أي مظهر من مظاهر الممارسة الاستبدادية أو التحكمية للسلطة وتكون وسيلة إلى ذلك تحديد الاجراءات والتدابير القانونية والسياسية التي يمكن بواسطتها معاقبة أي انتهاك للمعاني الأساسية التي يحرص الدستور على تأكيدها ودفع الجميع حكاماً ومحكومين إلى احترامها والتنفيذ بها" (مهنا ، 2001 ،141).

"ذلك أن الدستور هو الإطار العام الذي يحدد نظام الدولة وحقوق المواطنين والجماعات وتجسد تطلعات الشعب ولهذا فإن أي تغيير يطرأ على البنية السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية للدولة يستتبع حتماً تبديل دستورها أو تعديله بما يتلائم مع الأوضاع والظروف المستجدة فالدستور ليس مجموعة فقط من القواعد القانونية المدونة في وثيقة مكتوبة تتعلق بنظام الحكم في الدولة بل هو أيضاً عملية صياغة قانونية لفكرة سياسية استطاعت في صراعها مع الأفكار الأخرى أن تؤكد انتصارها بوصولها إلى السلطة، وفرض اتجاهاتها وفلسفتها كقواعد قانونية ملزمة ، ومن هنا فإن الدساتير تبني النظام القانوني لسلطة الدولة، وتؤكد كذلك سيطرة القوة السياسية الصاعدة كما ترسي الأسس اللازمة لكفالة عنصر الشرعية لهذه القوة" (مجذوب ،1980، 50– 51).

أشكال الديمقراطية

الديمقراطية نظام سياسي يضمن مشاركة الشعب بطريقة مباشرة أو غير مباشرة وللديمقراطية وسائل لمنع انتهاكها أو فشلها... لذلك هناك نظام قانوني يكفل مراجعة ومحاسبة سير الديمقراطية، وقد عرفت الديمقراطية بعدة أشكال:

أ – الديمقراطية المباشرة:

"تعني تولي الشعب السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية دون وساطة نوابه وهي أقدم أشكال النظام الديمقراطي، وقد أخذت به معظم الدول اليونانية، حيث كان المواطنون يجتمعون في شكل جمعيات لاتخاذ القرارات الضرورية المتعلقة بالتشريع فقط دون ممارسة الوظائف الإدارية والقضائية، كما نظر إليها روسو بوصفها المثل الأعلى لنظام الحكم السياسي" (مكاوي، 33،1981).

ب – الديمقراطية غير المباشرة (النيابية):

"يقوم الشعب فيها باختيار نوابه الممثلين له والمعبرين عن مصالحه. وقد رفض روسو هذا النظام النيابي كونه لا يعبر عن رغبات الشعب وإنما يعبر عن مصالح نواب الشعب .

وبالنتيجة فإن مفهوم الديمقراطية يعني الديمقراطية السياسية والديمقراطية الاجتماعية وفي كلا الحالتين تعني حكومة بواسطة الشعب من أجل تحقيق المساواة السياسية والعدالة الاجتماعية"(الخطيب، 1985، 521).

ج – الديمقراطية شبه المباشرة:

"تقوم على المزج بين الديمقراطية المباشرة والديمقراطية غير المباشرة (النظام النيابي) وترمي إلى تدخل الشعب مباشرة للتقرير في الشؤون العامة.

حيث ينتخب الشعب برلماناً ينوب عنه ويعمل باسمه وبذلك يأخذ بجوهر الديمقراطية التمثيلية، ولكن لا يترك له حرية التصرف الكاملة وإنما يحتفظ الشعب لنفسه بحق الاشتراك معه في تولي الشؤون العامة التي تقتصر في الغالب الأعم على الشؤون التشريعية وهذا النوع من الحكم يسمى الديمقراطية شبه المباشرة، فهي إذاً نظام وسط بين الديمقراطية المباشرة والديمقراطية غير المباشرة (التمثيلية أو النيابية) ويظهر الشعب في هذه الصورة كسلطة رابعة تمارس عملها إلى جوار السلطات العامة (التشريعية والتنفيذية والقضائية) في الدولة"(البحري ،1990، 29).

الديمقراطية في أثينا.

1 – الديمقراطية عند صولون (560–640ق.م)

لما وصل صولون إلى حكم أثينا وتسلم زمام الأمور قام بإصلاحات ، ووضع لهم دستورًا، وسن لهم قوانين نقشت على ألواح مثلثة تدور على محور ، وضعت في الرواق الملكي، أقر العمل بها مائة سنة وأقسموا جميعاً على

التقيد بها، وأقسم الحكام التسعة خاصة ، أمام النصب، بأنهم ينصبون تمثالاً من الذهب إذا ما خالفوا بعض مواد هذه الشرائع.

الأسس الاجتماعية في إصلاحاته الدستورية:

أ – استهلها صولون بتحرير الشعب من العبودية ، إثر إلغائه لجميع الديون الخاصة والعامة والتي أرهقت كاهل المواطنين ، وسن قانوناً منع بموجبه استعباد أفراد الشعب من طرف المدينين لهم مقابل الديون التي عجز المعسرون عن تسديدها ، كما كان مألوفاً من قبل.

ب – صنف الناس تصنيفاً جديداً يقوم على أساس ما يمتلكون من ثروات ومداخيل ، وما يدفعون عليها من جزية أو ضريبة للدولة وليس على أساس مولدهم ونسبهم ، الذي طالما ما ميز بين المواطنين والأجانب المقيمين ، وبين المواطنين أنفسهم ، فكان عدد هذه الأصناف أربعة.

ج – سن في شرائعه ، بأن تولي المناصب والمسؤوليات لا يكون إلا عن طريق الاقتراع ، ومن الأصناف الاجتماعية الأربعة من طبقة الذين يملكون خمس مائة مذمن، ومن الذين يمتلكون أفدنة ، ومن طبقة الفرسان، وأما الطبقة الرابعة ، وهي طبقة الأجراء ، فلم يكن لها نصيب في سلطة ما ."لكن فتح لها المجال لتترقى إلى الطبقة الموالية إذ ما نمَّى أفراد هذه الطبقة ثروتهم إلى مستوى الطبقة التي تعلوهم (أرسطو، 1957، 108).

مبادئ الحكم الشعبي عند صولون : إن المبادئ العامة التي أسس عليها صولون نظامه الديمقراطي ، أو حكم الشعب يمكن تلخيصها فيما يلي:

مبدأ الحرية : وهو أول مبدأ أساسي للحكم الشعبي عند صولون ، إذ على ضوء هذا المبدأ بادر بتحرير فئة من الشعب كانت مستعبدة ، وأوصد أبواب الاستعباد مستقبلاً وسد سبله بإلغاء ما كانت جرت به العادة من تمكين الدائن من إخضاع المدين لأنواع القهر البدني ."أي ؛ منع أن تكون الأجساد رهائن الديون، كما أعطى حرية الدفاع – لمن شاء – عن المظلومين ، وحرية استئناف الأحكام ، بالإضافة إلى حرية الترشح لمختلف المسؤوليات ، إذا ما توفرت شروط الكفاءة المتعلقة بتحصيل الثروة ، وحرية الكلام في المجالس المنتخبة بنقد الآراء التي تطرح ومعارضتها، إذا ما اقتضت الأمور ذلك.

مبدأ المساواة : وهو الأساس الذي يقوم عليه القانون في دستور صولون ، إذ بموجب سن هذه القوانين ، أصبح الإنسان اليوناني لا يخضع لغير القانون الذي يطبق على الجميع ،" فقد أصبح كل الناس سواسية أمام القانون بدون استثناء وعلى مختلف الأصعدة ، سياسية واجتماعية واقتصادية.

مبدأ الاختيار : والذي انتقل بموجبه تبوء مناصب السلطة من التعيين إلى الاقتراع ، ومن الخاصة إلى العامة، بحيث أصبحت السيادة في يد أغلبية الشعب بعد ما كانت في يد الأقليات على مختلف مناحيها واتجاهاتها، لقد وجد اليونانيون عامة ، والمشرعون خاصة ، أن أشجع طريقة لمحاربة الاستبداد والطغيان ، هي طريقة انتخاب الحكام ، التي بموجبها تتحقق العدالة والمساواة وتزول الفوارق الفردية والجماعية على حد سواء ، ويزول الظلم الاجتماعي والقهر البدني الذي طالما عانت منه الشعوب الضعيفة ، وكما قال أرسطو طاليس ؛" لأن الشعب إذا ما غدا سيد التصويت ، أضحى سيد الحكم" (أرسطو ،1967، 29).

2 – الديمقراطية عند بريكلس (429– 490 ق.م).

"لعل أبرز مثل للديمقراطية في أثينا ما قدمه بريكلس، إذ جعلها تعتمد على دعامات العدالة الاجتماعية مما مهد لتساوي الجميع في الحقوق والواجبات" (العوا، 1959، 114).

مبادئ الديمقراطية عند بريكلس:

لم يفت بركليس في الخطاب التأبيني ، أن يتطرق إلى المبادئ الأساسية للديمقراطية ، ولم نجده قد خالف سلفه صولون في ذلك ، فأول مبدأ تقوم عليه الديمقراطية:

هو مبدأ الحرية الذي يشمل جميع النواحي كالحرية السياسية والحرية الاجتماعية والاقتصادية ، وحرية الفكر والرأي ، وحرية النقد ، وكما يقول:

"نحن لا نمارس الحرية في نظامنا السياسي فقط ، بل في كل ما يخص حياتنا اليومية وعلاقتنا المتبادلة مع الآخرين" (باركر، 1966، 140).

أما ثاني مبدأ تقوم عليه الديمقراطية هو" مبدأ المساواة وأهمها المساواة القانونية ، وتتمثل في الخضوع للقانون ، وتطبيق القانون على الجميع، فلا أحد يمكنه أن يتجرأ ليضع نفسه فوق القانون ، بل القانون يعلو الجميع . وتمتد هذه المساواة إلى المساواة السياسية والمساواة المدنية،

فلكل مواطن تتوفر فيه الشروط المتفق عليها ، حق حضور الجمعية العامة وانتخاب ممثليه أو الترشح لمختلف المناصب الإدارية والسياسية وغيرها" (بريكلس،1972 ، 36).

3- الديمقراطية عند سقراط (399- 469 ق.م).

اهتم سقراط بالسياسة ونظمِها ، فكان له موقفه الشخصي منها ومن النظام الديمقراطي خاصة ، وهو الموقف الذي يتفق مع مذهبه الفلسفي القائم على ضرورة تحديد الماهية و إثباتها في منهج كمي رائع ، يهدف به إلى كشف الستار عن الحقيقة المطلقة والمعرفة الكاملة التي تتفق على صحتها جميع العقول السليمة ، لا الوقوف على شبه الحقيقة ، وهو ما يقتضي التعريف بالحد التام الذي ينتقل إزاءه العقل من الظواهر الحسية إلى المبادئ العقلية ، أو العكس ، أي ؛ البرهنة بالمبادئ العقلية العامة على النتائج الجزئية الخاصة ، في نشاط ذهني رفيع لا يتقنه إلا الفلاسفة ، ولا يدرك حقيقته إلا الحكماء . امتزجت في فلسفته المبادئ العقلية والقوانين العلمية المطابقة لها ، وللواقع، بالفضائل الأخلاقية والخير الأسمى ، فأضحى عنده العلم فضيلة والجهل رذيلة (كرم، د.ت.ن، 51).

وانطلاقاً من هذا المبدأ ، اتضح موقفه من النظم السياسية ، فرفض منها ما لا يقوم على العلم والفضيلة ، ونشد النظم السياسية التي تتقيد بالقوانين العادلة ، وتهدف إلى تحقيق الفضائل والخيرات الأخلاقية السامية ، فوجد أن هذا المقياس لا يتوفر في النظام الديمقراطي أو حكم الشعب القائم على مبدأ الاقتراع في اختيار الحكام والقضاة وأعوان الدولة ، إذ الحكمة والعلم ومعرفة الفضائل الأخلاقية ، والتحلي بها ، لا تتوفر لمن هب ودب من عامة الناس ، ولا تتوفر في حكم الطغيان القائم على تسلط الأقوى ، واغتصاب الحكم بالقوة.

وعليه ، فالحكم الأفضل ، هو الحكم القائم على قوانين عادلة تفرض وجوب طاعتها واحترامها على الجميع، لذا وجدناه يروي ذكرياته في معارضته لهذين الشكلين من الحكم في محاورة الدفاع ، انتصاراً للقوانين العادلة ، والفضائل الأخلاقية السامية التي يرى وجوب توفرها في مؤسسة الدولة وأنظمة الحكم (انظر:كرم ، د.ت.ن ،51)

4 - الديمقراطية عند أفلاطون (399- 427 ق.م)

"قد عارض أفلاطون بصراحة وقوة النظام الديمقراطي كما عرفته آثينا ووصفه بأنه نظام ديماغوجي غير أخلاقي، بل وجرده من وصف النظام السياسي حين اعتبره معرضاً للدساتير، على أساس أن الحرية الكاملة التي يقوم عليها قادت إلى حالة من الفوضى والغرور، حتى بات كل فرد يمتلك دستوره الخاص، ويعتقد في قدرته على عمل كل شيء"(صقر، د.ت.ن، 21).

يحاول أفلاطون تحديد الأسباب التي تؤدي إلى فساد الحكم الأوليغارشي فيتحول إلى حكم ديمقراطي ، يحاول هنا تحليل مفهوم الديمقراطية إلى عناصرها الأساسية ومبادئها الأولى التي تكشف عن طبيعتها.

أ – مبدأ الاختيار : "وهو أن توزيع المناصب الشرفية وتولي مختلف الوظائف و المسؤوليات، خاصة ما تعلق منها بمهام الدولة و القضاء و الحرب وغيرها ، لا يكون عن طريق المعايير التقليدية كمعيار الثروة والشرف والإرث أو الكفاءة كما هي الحال في دولة أفلاطون المثالية ، بل يكون عن طريق اختيار الشعب والقرعة ، والذي ينالها من يزعم على الملأ أنه صديق الشعب، فيزكيه الشعب لتبوء المكانة التي ترشح لها الشخص مهما كان عادياً، وهذا يختلف رأساً على عقب عند أفلاطون مع المبدأ القائل أن المرء ما لم تكن له طبيعة خارقة للمألوف، لا يمكن أن يغدو شخصاً صالحاً ما لم يعتد الأمور الصالحة منذ نعومة أظافره ، وما لم ينصرف إلى الدراسات الصالحة ، كل هذه القواعد تطأها الديمقراطية بأقدامها ، وتقيم وزناً للطريقة التي نشأ بها السياسي قبل أن يحكم الدولة" (أفلاطون ،1979 ، 307).

ب– مبدأ المساواة : ومعناه ، أن كل أفراد الشعب متساوون أمام القانون في إطار الحكم الديمقراطي ، وبهذا فإن مبدأ المساواة يلغي مبدأ التراتبية في المجتمع اليوناني ، ويلغي التقسيم الطبقي للمجتمع ، والذي تذرع مؤيدوه بمختلف الذرائع العرقية ، والاقتصادية ، والاجتماعية على مختلف مناحيها ، والذي بموجبه صُنف الناس إلى سادة أحرار، وإلى عبيد لا حرية لهم، وإلى أشراف وما دونهم في الرتبة ، وإلى مواطنين وأجانب " (أفلاطون ، 1979، 207).

"ويؤكد أفلاطون أن للديمقراطية معنيين حسب تطبيقهما وهي إما أن تكون ديمقراطية بالقانون أو بدون قانون وهي في نهاية الأمر ضعيفة وغير قادرة على إقامة الخير العظيم (العدل) أو إقامة الشر العظيم وأن الديمقراطية أسوأ أنواع الحكومات المحددة بالقانون وأجود أنواع الحكومات التي لا تحكم بأي قانون على الإطلاق"(مسلم،1990، 28).

5– الديمقراطية عند أرسطو(322– 384 ق.م)

"يعد أرسطو المدافع الأقوى عن النظام الديمقراطي في عهد اليونان، إذ أخذ بفكرة الوسط أو النظام المختلط في الدولة المثالية التي تشترط على الفرد لعضوية جمعية الشعب قدراً من المال وبهذا ركز على حكومة الوسط وركز أن الحق والعدل موجودان طبيعياً والدولة نظام طبيعي ووظيفتها إيجاد التوافق بينها"(برهوم، 2002، 23).

"يقسم أرسطو أشكال الحكومات إلى نوعين رئيسين هما نوع صالح ونوع فاسد، وأن نظام الحكم الديمقراطي إذا انحرف، أصبح نظاماً ديمقراطياً فاسداً، والذي يسميه أرسطو نظام الديمقراطية الغوغائية في هذا النظام تكون السلطة في يد الأغلبية الفقيرة التي تستغل السلطة لمصلحتها، ولكن ليس طبقاً للقانون وفي هذا النظام لا يوجد التزام بقانون، وإنما تسلط الغوغاء الذين لا يحترمون الحكماء، ولا يقدمون القانون والفضائل، ولا يهتمون بالتطور المادي أو المعنوي"(شلبي، 1958، 129).

عندما عرف آرسطو الديمقراطية بوصفها شكلاً فاسداً من أشكال الدستور، فإنه استنتج أن المواطن وهو الفرد الذي يتبوأ موقع القاضي في المحكمة و عضواً لجمعية هو على وجه الخصوص مواطن ديمقراطية.

6 – نقد الديمقراطية الأثنية

ثمة مأخذ على التجربة الديمقراطية الأثنية من قبل القدماء والمحدثين:

أ – أهم انتقادات القدماء لديمقراطية أثينا:

قررت الحرية للجميع وهذه الحرية لم تعجب أفلاطون.

قررت نوعاً من المساواة بين الصالحين وغير الصالحين ولم ترق لأفلاطون.

السيادة فيها للأغلبية لا للقانون وهذا ما أكده أرسطو.

كانت لصالح الأغلبية الفقيرة على حساب الأقلية الغنية (برهوم، 2002، 24).

ب – انتقادات المعاصرين للديمقراطية الأثنية:

الديمقراطية الأثنية كانت عالة على الامبراطورية: حيث أن الأجر الذي كان جزءاً أساسياً في هذا النظام يقوم على الجزية التي كان يدفعها حلفاء أثينا في حلف ديلوس مما جعل الديمقراطية عالة على الامبراطورية.

الديمقراطية الأثنية كانت عالة على العبيد: فقد كان الأثنيين وحدهم هم الذين أتيح لهم الوقت لممارسة حقوقهم السياسية لأنهم كانوا يعتمدون على العبيد في قضاء شؤونهم وبهذا كانت الديمقراطية في الحقيقة عالة على العبيد.

الديمقراطية الأثنية ديمقراطية تسلطية: لم يملك الفرد ضمانات في مواجهة دولة المدينة.

الديمقراطية الأثنية تعتمد على مجهود العبيد: هذا المأخذ لم يوضع موضع الاختبار لأن الأثنيين لم يحرروا أبداً عبيدهم، وليس هذا بغريب لأن الرق نظاماً قائماً مسلماً به لدى معظم الشعوب بدون اعتراض، والغاؤه كان يعني إغفالاً كلياً لحقوق الملكية التي حرص الأثينيون طوال تاريخهم على احترامها(جونز، 1976، 9–26).

وأنتهي مما سبق إلى أن ظاهرة الديمقراطية في اليونان قفزة نوعية فريدة في تاريخ النظم السياسية ، والديمقراطية اليونانية تعرف على أنها نموذج جديد في ممارسة السلطة يختلف عن الأنظمة السابقة كنظام الملك والامبراطور والإله، وفيه يجتمع المواطنون ويشتركون في اتخاذ القرارات اللازمة ، وكانت تطبق على الجماعات الصغيرة.

وعلى هذا نجد أن الديمقراطية الأثنية ديمقراطية سياسية اجتماعية تقوم على أساس الاشتراك المباشر لجميع المواطنين، حيث الدولة تتمتع بسلطات شاملة، وانهارت هذه الديمقراطية عندما دخلت أثينا دور التوسع والاستعمار واضطهاد الشعوب الأخرى.

الديمقراطية في الفكر الاجتماعي الحديث.

1 – الديمقراطية عند جان جاك روسو(1712– 1778).

"نجد أبلغ وصف للدولة الديمقراطية عند جان جاك روسو ما جاء به في العقد الاجتماعي حيث لا بد أن نلاحظ أن لغة روسو أحدثت اضطراباً كثيراً لأنه أشار في مكان ما إلى أنه "إذا كان هناك شعب من الآلهة، فإن حكومتهم ستكون ديمقراطية .. .أن مثل هذه الحكومة ليست للبشر".(غرين، 2007، 13).

العقد الاجتماعي عند روسو يكون عندما يضع كل أفراد المجتمع أنفسهم تحت تصرف الإرادة العامة، ويكون للفرد أيضاً استقلاليته الخاصة به، وعليه لا بد أن نفهم أن الإرادة الحرة العامة التي تحدث عنها روسو تشابه إلى حد كبير قوة ميتافيزيقية خارج نطاق الطبيعة، أو تتصف الإرادة الجماعية عنده بالحق والصواب، وكل مواطن يشارك في الإرادة العامة وفي ذات الوقت له إرادته الخاصة به "(مسلم، 1990، 53).

ومن حيث السياق،" يتضح أن روسو عند تصنيفه أشكال الحكومة ديمقراطية وأرستقراطية وملكية إنما يناقش حقاً ما نطلق عليه لفظ الإدارة أي تنفيذ القوانين، أما فيما يخص صنع القوانين، أو ما نسميه التشريع، فلا يوجد هناك سوى إجراء تشريعي واحد استناداً إلى روسو، وهو :أن القوانين لابد من صياغتها من هيأة كاملة من الناس يلتقون في جمعية عمومية، وفي وسعنا أن نسمي المبدأ المكتوب على هذا النحو الحكم الذاتي الشعبي أو السيادة الشعبية أو التقرير الذاتي، إنه في الأساس النموذج الكلاسيكي للديمقراطية المباشرة" (غرين، 2007، 13).

"وبالنسبة للديمقراطية المباشرة عند روسو لا يمكن تحقيقها وفق النموذج الأثيني القديم، فما يسمى الديمقراطية الحديثة يسميه روسو اختيار الأرستقراطية وهو يؤيد أن تكون أفضل أنواع الحكومات، ولكنها لا تتفق مع كل

المجتمعات وتحتاج ديمقراطية روسو إلى مناخ معتدل، وإذا زادت عن حدها انقلبت ضدها، وفي هذه الحالة تكون الملكية من الأنواع الجيدة"(مسلم، 1990، 53).

2 – الديمقراطية عند كارل ماركس (1818–1883).

"عمد ماركس إلى تفسير الديمقراطية عن طريق دراستها، ونقد الديمقراطية التي تمارس في المجتمع الرأسمالي الاستهلاكي إلا أنه لم يرفضها وإنما عدها أحد مظاهر التقدم الإنساني فالدولة تحافظ على المجتمع ولا تخلقه وبذلك فصل بين الحياة السياسية والحياة الخاصة، وركز على الدولة القومية فالغاية عند ماركس ترقى إلى درجة المصالحة بين الإنسان وبين كل الناس في المجتمع للوصول إلى الطموح الأكبر السعادة" (برهوم،2002، 37).

يبنى المفهوم الماركسي للدولة والديمقراطية على أهمية العامل الاقتصادي مؤكداً ديكتاتورية الطبقة العاملة، فالدولة نشأت نتيجة الصراع الطبقي من أجل الملكية وبتحقيق المجتمع المدني تزول الدولة ووجود الفرد يصبح اجتماعياً.

وترتكز الديمقراطية الماركسية على مبدأ وحدانية السلطة التي تنبع من الشعب باعتمادها على النظام التمثيلي ومبدأ الحزب الواحد إذ ترفض المعارضة والتعددية ويمثل الحزب الشيوعي من الناحية الأخلاقية ضمير البروليتاريا فهو يجسد قيمها وطموحاتها ورسالاتها (انظر :برهوم، 2002، 37).

"ويرى ماركس أنه في ظل ديكتاتورية البروليتاريا لا يمكن القول بوجود ديمقراطية كاملة لجميع أفراد الشعب لأن الطبقة هي جزء من الشعب كله والحرية مقيدة بإطار التطور وبالقوانين التي تحكم ذلك التطور إنها حرية المجتمع وباعتقاد ماركس تستطيع الحرية أن توفق بين المطامح الفردية وبين المثل العليا للمجتمع، فالحرية المنشودة هي حرية تكاملية لا تفصل بين الفرد والمجتمع، والدولة هي نتاج المجتمع عند درجة معينة من تطوره"(برهوم، 2002، 37).

ومن هنا نجد أن الديمقراطية الماركسية أدت دوراً في تثبيت الفكر الاشتراكي، كما عنيت بالعامل الاقتصادي وأخلاقها وأخلاق الطبقة العاملة.

3 – الديمقراطية عند شومبتير (1883– 1950).

"صاغ شومبتير أفكاره عن الديمقراطية في قالب نظري أطلق عليه المذهب التقليدي للديمقراطية، صب فيه جام غضبه على القيم والمثل التقليدية كالخير العام، وإرادة الشعب أو الإرادة العامة التي نادى بها روسو، واعتبرها مجرد خرافات بحكم أنها تدعو إلى الاعتقاد بقدرة الشعب على النظر العقلي للقضايا العامة، وإن وظيفة ممثليه تنحصر في التعبير عن وجهات نظره في المجالس النيابية، وعلى هذا اقترح مفاهيم جديدة ناسخة للقديمة، فبدلاً من مفهوم حكم الشعب مفهوم جديد يتماشى مع الأوضاع السياسية الراهنة، ولذا كان مفهوم حكم معتمد من الشعب أو حكم لصالح الشعب"(الشيباني، 1990، 112).

"وصف جوزيف شومبتير الديمقراطية على أنها منهج سياسي وتنظيم مؤسسي للوصول إلى القرارات فمن خلال المشاركة السياسية والتنافس على أصوات الناس يحصل الأفراد على المقدرة على اتخاذ القرارات ثم أن هذا التنافس تنافس على السلطة والزعامة.

وقد آمن شومبتير بالرأي القائل إن المواطنين عندما يحاولون التأثير على النواب من خلال آراء شخصية فهذا الأمر مخالف لروح الأسلوب الديمقراطي"(صالح،2005، 43).

وعلى هذا نجد الديمقراطية عند شومبيتر " بأنها ذلك الترتيب المؤسساتي الذي يمكن من الوصول إلى قرارات سياسية تتيح للأفراد القدرة على اتخاذ القرار بواسطة الصراع التنافسي على أصوات الناس" (شبوط، 2005، 10).

"ومن هنا نجد أن الديمقراطية هي مذهب غايات ووسائل ولكنها غايات غير محددة، وإنما تتكيف بحسب الوضع السياسي القائم، وكما يشاء الحاكم، ضيق شومبتير من المفهوم إلى أقصى حد وأراد أن ينقل ولاء المواطن للديمقراطية من ولاء للمبادئ والمثل، إلى ولاء للطريقة أو الأسلوب، ومن ثم إذا جاءت نتائج التطبيق مخيبة للآمال وجاءت الديمقراطية بنتائج مخالفة للمثل والقيم الأصلية، فعلى المواطن ألا ييئس، فلم تعد الديمقراطية ذلك المثال الذي يطمح إليه"(الشيباني، 1990، 113).

نجد في ديمقراطية شومبتير الأفراد يتنافسون على أصوات الناس للوصول إلى قرارات ...فهي تقنية لفعالية الحكم.

الاستنتاجات والتوصيات:

1 – الديمقراطية ضرورة حيوية لتطور الأمة وإقامة العدالة بين الأفراد وهي قيمة أخلاقية.

2 – الديمقراطية نظام إنساني بشري لا يخص قوماً من الأقوام أو مجتمعاً دون غيره.

3 – الديمقراطية تعزز النمو البشري، بما في ذلك نمو درجة ذكائه وشعوره بالمسؤولية وحماية المصالح المشتركة وتطويرها.

4– الديمقراطية أخذت أشكالاً متعددة وتطورت عبر العصور فلكل عصر طابعه الخاص المميز، وأفكاره المعبرة عنه.

5– الديمقراطية الأثنية تمثلت في تمتع الدولة بسلطات شاملة والاشتراك المباشر لجميع المواطنين.

6– تعتبر المساواة هي السبيل التي تمكن الديمقراطية من الوصول إلى غايتها.

7– الديمقراطية في الفكر الاجتماعي الحديث أقل من النظريات القديمة للديمقراطية في إمكانية الوصول إلى المساواة لكنها ليست إيماناً واقتناعاً من نبل المثل الأعلى الذي تنادي به الديمقراطية.

المصادر والمراجع

أرسطو، السياسة، تر. *الأب أوغسطينس بربارة البولسي* ، الهيئة الدولية لترجمة الروائع الإنسانية، بيروت، 1957.

أرسطو، دستور الأثنيين، تر. *الأب أوغسطينس بربارة البولسي* ، الهيئة الدولية لترجمة الروائع الإنسانية، بيروت، 1967.

أفلاطون، الجمهورية، تر. فؤاد زكريا، دار القلم، بيروت، 1979.

الباز، داوود، *الشورى والديمقراطية النيابية*، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2004.

الباز، داوود، *النظم السياسية للدولة والحكومة في ضوء الشريعة الإسلامية* ، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2006.

البحري، حسن، *القانون الدستوري*، د.ن، بغداد، 1990.

الجدة ، رعد ناجي وآخرون، *حقوق الإنسان والطفل والديمقراطية*، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، بغداد، 2009.

الخطيب، زكريا، *نظام الحكم في الإسلام ونظم الديمقراطية المعاصرة*، مطبعة السعادة، مصر، 1985.

الشيباني، الصديق محمد، *أزمة الديمقراطية الغربية المعاصرة دراسة تحليلية*، المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، طرابلس، ليبيا، 1990.

العوا، عادل، *المذاهب الأخلاقية*، مطبعة الجامعة السورية، دمشق، 1959.

الكواري، علي خليفة وآخرون، *المسألة الديمقراطية في الوطن العربي*، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2000.

الكواري، علي خليفة، *الخليج العربي والديمقراطية*، مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت،2002.

الكيالي، عبد الوهاب، *موسوعة السياسة*، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1980.

المخادمي، عبد القادر رزيق، *الإصلاح الديمقراطي في الوطن العربي بين القرار الوطني والفوضى البناءة*، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2007.

باركر، أرنست، *النظرية السياسية عند اليونان*، تر. لويس اسكندر محمد سليم سالم، مؤسسة سجل العرب، القاهرة، 1966.

برهوم، مالا مطيع، *الأخلاق وإشكاليتا الديمقراطية والعدالة الاجتماعية في الفكر العربي المعاصر*، جامعة دمشق، دمشق، 2002.

بجك، باسيل يوسف وآخرون، *الدستور في الوطن العربي عوامل الثبات وأسس التغيير*، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2006.

بريكلس، دورثي، *الديمقراطية*، تر. زهدي جار الله، دار النهار للنشر، بيروت، 1972.

جميل، حسين، *حقوق الإنسان في الوطن العربي*، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1986.

جونز، أ.هـ. م، *الديمقراطية الأثنية*، ترجمة عبد المحسن الخشاب، الهئية المصرية العامة، القاهرة، 1976.

جيدنز، أنتوني، *تجديد الديمقراطية الاجتماعية*، تر. أحمد زايد، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، 2010.

شبوط، محمد عبد الجبار، *كارل بوبر في الحرية والديمقراطية*، تر. عقيل يوسف عيدان، مركز الحوار للثقافة، الكويت، 2005.

شلبي، ابراهيم أحمد، *تطور الفكر السياسي(دراسة تأصيلية لفكرة الديمقراطية في الحضارة القديمة)*، الدار الجامعية، بيروت، 1985.

صالح، سامية خضر، *المشاركة السياسية والديمقراطية (اتجاهات نظرية ومنهجية حديثة تساهم في فهم العالم من حولنا)*، جامعة عين شمس، القاهرة، 2005.

صقر، عبد العزيز، *النقد الغربي لفكرة الديمقراطية (النظرية والتطبيق)*، جمعية العلم العربية، القاهرة، د.ت.ن.

عبد العظيم، سعيد، *الديمقراطية ونظريات الإصلاح في الميزان*، دار الإيمان للطباعة والنشر والتوزيع، الاسكندرية، د.ت.ن.

عبد الوهاب، محمد رفعت، *النظم السياسية*، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2006.

غرين، فيليب، *الديمقراطية*، تر. محمود درويش، دار المأمون للترجمة والنشر، العراق، 2007.

غزوي، محمد سليم محمد، *نظرات حول الديمقراطية*، دار وائل للنشر، الأردن، 2000.

فوزي،سامح، *المواطنة*، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، القاهرة، 2007 .

كرم، يوسف، *تاريخ الفلسفة اليونانية*، بيروت، لبنان، د.ت.ن.

لطيف،حسن وآخرون، *الديمقراطية مفاهيم وتجارب*، المركز العراقي للبحوث والدراسات، العراق، 2010 .

محجذوب، محمد، *الوحدة والديمقراطية في الوطن العربي*، منشورات عويدات، بيروت، 1980.

محسلم، عدنان، *الديمقراطية مفهوماً وممارسة أنموذج القطر العربي السوري* ، أطروحة دكتوراة غير منشورة، جامعة دمشق، دمشق، 1990.

محكاوي، جيهان، *حرية الفرد وحرية الصحافة دراسة مقارنة*، الهيئة المصرية لعامة الكتاب، مصر، 1981.

محهنا، م.جد نصر، *في نظرية الدولة والنظم السياسية*، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، 2001.

المراجع الأجنبية

- GOYARD, SIMON, *Fabre Elments de phiosophie politique* (Ed.A. Colin –Paris, 1996).

- FAULKS, KEITH, *Political sociology*, New York university press, New York, 2000.